لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية
Committee for Resolution of Securities Disputes

قرار لجنة الفصل النهائي

رقم القضية لدى لجنة الفصل	رقم قرار لجنة الفصل	تاريخ صدور القرار
45/459	5359 /ل/د2/2024 لعام 1446هـ	1446/04/05هـ، الموافق 2024/10/08م
نوع الدعوى	**التصنيف**	**سبب النهائية**
مدنية	تنفيذ / تخصيص صفقة أوراق مالية أو قيمتها	فوات موعد الاستئناف

الوقائع

تتلخص وقائع هذه الدعوى في أن المدعية تقدمت إلى لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية بصحيفة دعوى ضد المدعى عليها، جاء فيها ما نصّه: "- تم توقيع اتفاقية المحفظة الاستثمارية في ..... في الشركة المدعى عليها لأن حسابي لدى بنك (ر) رقم (.....) وفئة الحساب (مصرفية خاصة) رقم الفرع (...)، قيمة تكلفة المحفظتين (....) الإجمالية (39880.50 ريال & 26867.7 ريال) ودائما أقوم بزيارة القسم النسائي وتقوم الموظفات هناك بتحديث بياناتي والإقامة بشكل مستمر، لأنه حسابي الجاري الوحيد، وكان آخر تحديث في ..... برقم مرجعي (.....). - قامت المدعى عليها ببيع الأوراق المالية لكل من المحفظتين (1&2) بخسارة (21639.1 ريال & 9357.66 ريال) في تاريخ ..... - علما بأنها أقرت في ردها سابقا أمام الجهة (أ) أنها أرسلت رسالة في تاريخ ..... للرقم القديم والذي تم تحديثه سابقا لدى البنك لإخطاري تفادي عملية بيع الأوراق المالية الخاصة بي، ثم قامت ببيع الأوراق المالية في ..... - وبهذا قد خالفت المدعى عليها تعليمات الجهة (أ) كما جاء بالفقرة (ج) من المادة الرابعة عشرة من الباب الرابع بشأن تحديث بيانات الحسابات الاستثمارية. - كما خالفت ما جاء في الفقرة (هـ) من المادة الثانية عشر من الباب الثالث أيضا حيث قامت بالبيع قبل انقضاء مدة (12) شهرا من الإشعار بالتجميد أو تحديث البيانات وهذا واضح بإقرار منهم بإرسال رسالة في ..... وأن البيع في ..... - تم رفع شكوى إلى الجهة (أ) برقم (.....) وتاريخ ..... وبعد انقضاء المهلة النظامية دون تسوية الشكوى من المشتكي عليه؛ تم إغلاق الطلب وإفادتنا بإمكانية تقديم دعوى أمام لجنة الفصل في منازعات الأوراق المالية. - عليه تم تقديم الدعوى التي أمامكم. المستندات: كشف الحساب الاستثماري، ملخص محفظة العميل، الفقرة (ج) من المادة (14) الباب (4): تحديث بيانات العميل، الفقرة (هـ) من المادة (12) الباب (3): بيع أوراق مالية محفظة مجمدة. الطلبات: أطالب بكامل إجمالي قيمة تكلفة الأوراق المالية بمبلغ (66748.20) ريال للمحفظة (1&2) وهي (39880.5ريال & 26867.7ريال) مبلغ التعويض إن وجد: أطالب بتعويض قدره (100.000) ريال فقط مائة ألف ريال" (وأرفقت ما تستشهد به).

وتم تزويد المدعى عليها بنسخة من صحيفة الدعوى ومرافقاتها، مع طلب جوابها.

ووردت الدائرة مذكرة جوابية من وكيل المدعى عليها، جاء فيها ما نصّه: "بالاطلاع على ملف القضية ومرفقاته نفيد سعادتكم بأن لدى المدعية حسابين استثماريين، الأول برقم (.....)، محفظة رقم (1) ('الحساب الأول')، والثاني برقم (.....)، محفظة رقم (2) ('الحساب الثاني'). وقد كان آخر تحديث لبيانات حساب المدعية الأول بتاريخ.....، بينما كان آخر تحديث لبيانات حساب المدعية الثاني بتاريخ ..... قامت الشركة بإشعار المدعية بوجوب تحديث بيانات حسابها الاستثماري ('تحديث البيانات') وحيث لم تقم المدعية بتحديث البيانات حتى تاريخه وحيث نصت

الفقرة (أ) من المادة الخامسة عشرة (تجميد الحسابات الاستثمارية) من تعليمات الحسابات الاستثمارية على 'يجب على مؤسسة السوق المالية تجميد جميع الحسابات الاستثمارية للعميل ...، أو عدم تحديثه لبيانات حسابه الاستثماري عند طلب مؤسسة السوق المالية وفقاً للفقرة (أ) من المادة الرابعة عشرة من هذه التعليمات'؛ وعليه تم تجميد حسابات المدعية الاستثمارية، وحيث استمرت المدعية في عدم تحديث البيانات، وحيث نصت الفقرة (هـ) من المادة الثانية عشرة (إقفال الحساب الاستثماري) من تعليمات الحسابات الاستثمارية على 'بعد تأكد مؤسسة السوق المالية من أن الحساب الاستثماري للعميل (الأجنبي المقيم في السعودية المملكة) ليس محجوزاً عليه، ولا توجد عليه أي قيود أو مطالبات، يجب على مؤسسة السوق المالية بعد انتهاء مدة (12) شهر من تجميده لذلك الحساب بيع الأوراق المالية المحتفظ بها في أي محفظة استثمارية مرتبطة بذلك الحساب وتحويل متحصلات بيعها إلى العميل ومن ثم إقفال حسابه الاستثماري'؛ وعليه قامت الشركة ببيع الأوراق المالية المحتفظ بها في محافظ المدعية الاستثمارية. فيما يتعلق بما ذكرته المدعية من أن إرسال الشركة لإشعار وجوب تحديث البيانات كان للرقم القديم وأن هذا الرقم سبق وتم تحديثه سابقاً، فترد الشركة بأن هذا ادعاء مرسل لا أصل له ولم تقدم المدعية ما يثبته، وأن الشركة توكد لمقام اللجنة الموقرة عدم قيام المدعية بتحدث أرقام أو بيانات التواصل معها لدى الشركة. بناءً على ما تقدم تطلب الشركة من سعادتكم رد دعوى المدعية ضد شركة المدعى عليها للأسباب المذكورة أعلاه مع حفظ حق الشركة في التعويض لاختصامها من غير وجه حق، وحفظ حق الشركة في تقديم المزيد من الردود والإيضاحات على دعوى المدعي أمام الدائرة الموقرة".

وتم تزويد المدعية بنسخة من هذه المذكرة، مع طلب جوابها.

ووردت الدائرة مذكرة جوابية من المدعية، جاء فيها ما نصّه: "إشارة إلى رد المدعى عليها في مذكرة جوابية رقم (01) بتاريخ ..... نفيد فضيلتكم بالتالي: أولا: عدم صحة ما جاء فيها؛ حيث إن آخر تحديث كان في ..... برقم مرجعي (.....)-1 وذلك لحسابي البنكي في بنك (ر) رقم (.....) وفئة الحساب مصرفية خاصة، رقم الفرع (....)، والذي هو مرتبط به الحسابات الاستثمارية حسب التعليمات ولفضيلتكم أن تطلبوا من البنك تفصيل بحالة الرقم المرجعي أعلاه، بمعنى أن أي تحديث يجب أن يكون معلوماً لدى شركة المدعى عليها. ثانيا: أن شركة المدعى عليها أقرت في ردودها أمام الجهة (أ) أنها أرسلت رسالة في تاريخ ..... للرقم القديم (والذي تم تحديثه سابقا لدى البنك) لإخطاري تفادي عملية بيع الأوراق المالية الخاصة بي، ثم قامت ببيع الأوراق المالية في ..... ، وليس كما أوضحت المدعى عليها في مذكرتها المرفقة. وبذلك خالفت المدعى عليها تعليمات الجهة (أ) كما جاء بالفقرة (ج) من المادة الرابعة عشرة من الباب الرابع بشأن تحديث بيانات الحسابات الاستثمارية. كما خالفت ما جاء في الفقرة (هـ) من المادة الثانية عشرة من الباب الثالث أيضا حيث قامت بالبيع قبل انقضاء مدة (12) شهرا من الإشعار بالتجميد أو تحديث البيانات. مرفق نسخة من ردود المدعى عليها أمام الجهة (أ) في الشكوى رقم (.....). الطلبات: أطالب بكامل إجمالي قيمة تكلفة الأوراق المالية بمبلغ (66748.20) ريال للمحفظة (1و2) وهي (39880.5 ريال و26867.7 ريال). أطالب بتعويض قدره (100.000 ريال) فقط مائة ألف ريال. الاحتفاظ بحقي في تقديم المزيد من الردود والإيضاحات على المدعى عليها" (وأرفقت ما تستشهد به).

وتم تزويد المدعى عليها بنسخة من هذه المذكرة، مع طلب جوابها.

وخاطبت الدائرة المدعى عليها بطلب تزويدها بما يُثبِت إشعار المدعية بطلب تحديث بياناتها، وتقديم ما يُثبِت ذلك، والتعقيب عليها في تاريخ .....

ووردت الدائرة مذكرة جوابية من وكيل المدعى عليها، جاء فيها ما نصّه: "تم إشعار المدعية بتاريخ ..... بوجوب تحديث معلوماتها لدى الشركة وفق نص الرسالة التالية: عميلنا العزيز، تشير سجلاتنا بأنه يجب تحديث معلوماتكم لدى المدعى عليها قبل تاريخ ..... تجنباً لتسييل استثماراتكم وذلك اتباعاً للمتطلبات النظامية. يمكنكم تحديث المعلومات من خلال اتباع الخطوات في الرابط (.....)، ولمزيد من الاستفسارات يمكنكم التواصل مع مركز اتصالات

العملاء على الهاتف ..... Our records indicate that your information at ..... requires update , to avoid liquidating your investments as per regulatory requirements. You can .....before update your information by following the steps in the link (.....). For more information, please contact ..... الطلبات: بناءً على ما تقدم، تتمسك الشركة بما ورد في مذكراتها الجوابية، وتطلب رد دعوى المدعي في مواجهة الشركة للأسباب الموضحة أعلاه، مع حفظ حق الشركة في التعويض لاختصامها من غير وجه حق، وحفظ حق الشركة في تقديم المزيد من الردود والايضاحات على دعوى المدعي أمام اللجنة الموقرة".

وخاطبت الدائرة المدعى عليها بطلب تزويدها بتاريخ تجميد حسابات المدعية الاستثمارية لدى الشركة المدعى عليها، وتقديم ما يُثبِت ذلك.

ووردت الدائرة إفادة من وكيل المدعى عليها، جاء فيها ما نصّه: "وحيث وردنا طلب الدائرة الموقرة تزويدها ببعض البيانات والمستندات الموضحة والمحددة في كتابها؛ وعليه تود الشركة إفادة سعادتكم بأنه تم تجميد حسابات المدعية الاستثمارية لدى الشركة بتاريخ ..... ، الطلبات: بناءً على ما تقدم، تتمسك الشركة بما ورد في مذكراتها الجوابية، وتطلب رد دعوى المدعي في مواجهة الشركة للأسباب الموضحة أعلاه، مع حفظ حق الشركة في التعويض لاختصامها من غير وجه حق، وحفظ حق الشركة في تقديم المزيد من الردود والايضاحات على دعوى المدعي أمام اللجنة الموقرة" (أرفق ما يستشهد به).

ولاستكمال جوانب الدعوى، سبق للدائرة مخاطبة الجهة (ب) في تاريخ ..... بطلب تزويدها بكشف موجودات المدعية على جميع الأسهم من تاريخ ..... حتى تاريخه، فوردت الدائرة إفادتها في تاريخ ..... متضمنةً المطلوب.

وفي ضوء ما سبق، قررت الدائرة الاكتفاء بما تم تقديمه، وحجز الدعوى للدراسة والمداولة؛ تمهيداً لإصدار قرار فيها.

الأسباب

حيث إن موضوع الدعوى هو نزاع بين مستثمر وإحدى مؤسسات السوق المالية في شأن بيع أوراق مالية، فإن هذه الدعوى تُعَدُّ من الدعاوى التي تدخل في اختصاص اللجنة بموجب نظام السوق المالية الصادر بالمرسوم الملكي ذي الرقم (م/30) والتاريخ 1424/06/02هـ وتعديلاته.

ومن حيث الموضوع، فإنه بتأمل الدائرة في أوراق الدعوى، وإجابات الطرفين بعد إمهالهما ما يكفي لإبداء وتقديم ما لديهما، وباطلاعها على إفادة الجهة (ب)، تبيَّن لها أن دعوى المدعية تتمثل في امتلاكها لمحفظتين استثماريتين لدى المدعى عليها: الأولى مرتبطة بالحساب الاستثماري رقم (.....)، والثانية مرتبطة بالحساب الاستثماري رقم (.....)، وأنها كانت تقوم بتحديث بياناتها باستمرار، وكان آخر تحديث لها في تاريخ .....، إلا أن المدعى عليها في تاريخ ..... باعت الأوراق المالية الموجودة في المحفظتين، مخالفةً بذلك تعليمات الحسابات الاستثمارية، مما ألحق بها خسائر قدرها (66,748.20) ريال، وتطالب بتعويضها عن هذه الخسائر، وتعويضها بمبلغ إضافي قدره (100,000) ريال، في حين دفعت المدعى عليها بأن آخر تحديث لبيانات الحساب الاستثماري الأول كان في تاريخ .....، وآخر تحديث لبيانات الحساب الاستثماري الثاني كان في تاريخ .....، وأن المدعية لم تحدّث البيانات بالرغم من إشعارها بذلك في تاريخ .....، وأن المدعى عليها قامت ببيع الأوراق المالية وفقاً للأحكام النظامية ذات العلاقة وطالبت برد الدعوى، وذلك على النحو الوارد في الوقائع.

وحيث نصت الفقرة (ب) من المادة (الخامسة) من لائحة مؤسسات السوق المالية المعدلة بقرار مجلس الجهة (أ) رقم (.....) وتاريخ ..... على أنه "يجب على مؤسسة السوق المالية الالتزام بالمبادئ الآتية: ... 2) المهارة والعناية والحرص، وذلك بممارسة أعمالها بمهارة وعناية وحرص. ... 5) السلوك الملائم في السوق، وذلك بالالتزام بمعايير سلوك ملائمة في السوق. ... 9) مراعاة مصالح العملاء، وذلك بمعاملتهم بإنصاف وعدل، ومراعاة مصالحهم".

وحيث إن المدعى عليها مؤسسة سوق مالية مرخص لها في ممارسة أعمال الأوراق المالية، مما يوجب عليها بذل حرص وعناية الشخص المحترف، ومراعاة مصالح العملاء، والالتزام بمعايير سلوك ملائمة في السوق، أثناء ممارستها لنشاطاتها.

وحيث إن المسؤولية وفقاً للقواعد العامة لا تقوم إلا بتوافر أركانها من خطأ، وضرر، وعلاقة سببية تربط بينهما، ومتى تحققت هذه الأركان انعقدت المسؤولية، ورُتبت آثارها المتمثلة في تعويض المتضرر.

وحيث ثبت للدائرة أن واقعة تسييل أسهم المدعية كانت في تاريخ .....، وثبت أيضاً لها أن تاريخ تجميد حسابات المدعية الاستثمارية لدى المدعى عليها كان في تاريخ ..... (تاريخ لاحق لواقعة التسييل)، وحيث نصّت الفقرة (أ) من المادة (الخامسة عشرة) من تعليمات الحسابات الاستثمارية الصادرة عن مجلس الجهة (أ) بموجب القرار رقم (.....) وتاريخ ..... المعدلة بموجب قراره رقم (.....) وتاريخ ..... - السارية في حينه- على أنه "يجب على الشخص المرخص له تجميد جميع الحسابات الاستثمارية للعميل عند انتهاء سريان مفعول المستندات التي فُتح الحساب الاستثماري بموجبها وعدم تحديثها من قبل العميل، أو عدم تحديثه لبيانات حساباته الاستثمارية عند طلب الشخص المرخص له وفقاً للفقرة (أ) من المادة الرابعة عشرة من هذه التعليمات"، كذلك نصت الفقرة (هـ) من المادة (الثانية عشرة) من التعليمات المشار إليها على أنه "بعد تأكد الشخص المرخص له من أن الحساب الاستثماري للعميل (الأجنبي المقيم في المملكة) ليس محجوزاً عليه، ولا توجد عليه أي قيود أو مطالبات، يجب على الشخص المرخص له بعد انتهاء مدة (12) شهر من تجميده لذلك الحساب بيع الأوراق المالية المحتفظ بها في أي محفظة استثمارية مرتبطة بذلك الحساب وتحويل متحصلات بيعها إلى العميل ومن ثم إقفال حسابه الاستثماري"، الأمر الذي يثبت معه خطأ المدعى عليها ويوجب مسؤوليتها بالتعويض عما لحق المدعية من ضرر نتيجة لذلك.

وحيث طالبت المدعية بإعادة قيمة أسهمها محل البيع والتعويض بمبلغ قدره (100,000) ريال، وحيث يحق للدائرة بموجب النظام إصدار قرار بالتعويض، ولا يتأتى لها مباشرة هذا الاختصاص ما لم تكن لها سلطة تقدير التعويض الجابر للضرر، وذلك بحسب كل حالة وما يكتنفها من ظروف وملابسات، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى حق المدعية في التعويض نتيجة تسييل أسهمها بالمخالفة لتعليمات الحسابات الاستثمارية، وذلك بالنظر إلى الفرق بين متوسط سعر السهم من تاريخ اليوم التالي لواقعة التسييل إلى تاريخ إقفال جلسة اليوم الذي يسبق تاريخ النطق بالقرار (.....) ومتوسط سعر البيع عند التسييل، وضرب الناتج في عدد الأسهم المباعة، وذلك على النحو الآتي:

1- محفظة المدعية رقم (.....):

الشركة	(أ)
متوسط سعر البيع (التسييل)	10.14
متوسط سعر السهم خلال الفترة من تاريخ ..... وحتى تاريخ	8.46
الفرق	-1.68
عدد الأسهم	1,674

ومن الجدول أعلاه، يتضح أن بيع المدعى عليها لـ (1,674) سهماً من أسهم شركة (ع) بمتوسط سعر (10.14) ريال كان أعلى من متوسط سعر الفترة (8.46) ريال، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى عدم استحقاق المدعية للتعويض عنها.

2- محفظة المدعية رقم (.....):

أولاً: سهم شركة (س):

الشركة	(س)
متوسط سعر البيع (التسييل)	53.20
متوسط سعر السهم خلال الفترة من تاريخ ..... وحتى تاريخ	50.88

2024/10/07م	
الفرق	2.32—
عدد الأسهم	85

من الجداول أعلاه، يتضح أن بيع المدعى عليها لـ (85) سهماً من أسهم شركة (س) بمتوسط سعر (53.20) ريال يُعَدّ أعلى من متوسط سعر الفترة (51.11) ريال، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى عدم استحقاق المدعية للتعويض عنها.

وفيما يتعلق بتوزيعات الأرباح النقدية لمساهمي شركة (س) خلال الفترة من تاريخ ..... حتى تاريخ إقفال جلسة اليوم الذي يسبق تاريخ النطق بالقرار .....، فإنه بالرجوع إلى صفحة الشركة في الموقع الإلكتروني للجهة (ب) تبيَّن للدائرة وجود توزيعات مستحقة خلال هذه الفترة، وعليه فإن احتساب التوزيعات النقدية المستحقة للمدعية استناداً إلى مقدار الربح الموزع على المساهمين في تلك الإعلانات يكون على النحو الآتي:

التوزيعات النقدية المستحقة للمدعية خلال الفترة من تاريخ ..... حتى تاريخ			
تاريخ الاستحقاق	مبلغ التوزيع النقدي على المساهمين	عدد أسهم المدعية	إجمالي المبلغ المستحق
.....	1.25 ريال	85 سهماً	106.25 ريال (1.25ريال*85سهماً)
.....	1.00 ريال	85 سهماً	85 ريالاً (1ريال* 85سهماً)
.....	1.50 ريال	85 سهماً	127.50 ريال (1.50ريال *85سهماً)
.....	1.75 ريال	85 سهماً	148.75 ريال (1.75ريال *85سهماً)

ويتضح من الجدول أعلاه أن المدعية استحقت التوزيعات النقدية لأسهمها لدى شركة (س) وفقاً لمواعيد الاستحقاق المعلنة في تاريخ (.....) وتاريخ (.....) وتاريخ (.....) وتاريخ (.....) بإجمالي مبلغ (467.50) ريال عن (85) سهماً.

ثانياً: سهم شركة (ص):

1- فيما يتعلق بزيادة رأس المال:

- في تاريخ ..... أعلنت الشركة صدور قرار الجهة (أ) في تاريخ ..... بالموافقة على طلب الشركة زيادة رأس المال عن طريق طرح أسهم حقوق أولوية، لتكون زيادة رأس المال من (5,339,806,840) ريالاً سعودياً إلى (11,339,806,840) ريالاً سعودياً، بزيادة قدرها (6,000,000,000) ريال سعودي، وبالتالي زيادة عدد الأسهم من (533,980,684) سهماً عادياً إلى (1,133,980,684) سهماً عادياً، أي بزيادة قدرها (600,000,000) سهم عادي وبمعدل (1.1236) سهم لكل (1) سهم مملوك وبسعر طرح يبلغ (10) ريالات سعودي للسهم الواحد.
- في تاريخ ..... أعلنت الشركة نتائج اجتماع الجمعية العامة غير العادية في تاريخ ..... بالموافقة على توصية مجلس الإدارة بزيادة رأس مال الشركة عن طريق طرح حقوق أولوية.
- في تاريخ ..... أعلنت الشركة تحديد فترة تداول حقوق الأولوية والاكتتاب في الأسهم الجديدة، بحيث تبدأ فترة تداول الحقوق في تاريخ ..... وحتى تاريخ .....، وتبدأ فترة الاكتتاب في الأسهم الجديدة في تاريخ ..... وحتى تاريخ .....

- في تاريخ ..... أعلنت الشركة نتائج تداول حقوق الأولوية والاكتتاب في الأسهم الجديدة.
- في تاريخ ..... أعلنت الشركة نتائج الطرح المتبقي وتخصيص أسهم حقوق الأولوية، وقد بلغت نسبة التغطية بنهاية فترة الطرح (814.2%)، وبلغ متوسط سعر البيع للأسهم المباعة (26.88) ريال، متضمنة (10) ريالات والمتمثلة بقيمة الطرح.

مما سبق بيانه، يتبين لنا أن المدعية تملك (358) سهماً من أسهم شركة (ص) قبل تسييل المدعى عليها، وعليه تستحق المدعية التعويض عن (402.2488) حق أولوية بمبلغ قدره (6,789.96) ريال، وفق الجدول أدناه:

متحصلات بيع أسهم حقوق الأولوية	
الشركة	(ص)
قيمة بيع الحق الواحد	26.88
يحسم منه: قيمة الطرح والبالغة (10) ريالات	16.88
عدد الحقوق المستحقة (1.1236) حق لكل (1) سهم)	402.2488 حق (تملك المدعية 358 سهم *1.1236 حق =عدد الحقوق المستحقة)
إجمالي المبلغ المستحق من متحصلات بيع أسهم حقوق الأولوية وعن كسور الأسهم	6,789.96 (16.88 ريال *402.2488 حق)

2- فيما يتعلق بتوزيعات الأرباح النقدية:

في تاريخ ..... أعلنت الشركة عبر موقع شركة الجهة (ب) توصية مجلس الإدارة بتوزيع أرباح نقدية على المساهمين بمبلغ قدره (0.66) ريال لكل سهم وفي تاريخ استحقاق .....، أي أنه خلال الفترة من تاريخ ..... (اليوم التالي للتسييل) حتى تاريخ ..... (تاريخ النطق بالقرار) وزعت الشركة مبلغاً قدره (0.66) ريال للسهم على المساهمين في تاريخ .....، وعليه تستحق المدعية مبلغاً قدره (0.66) ريال، يمثل الربح الموزع على ملاك الأسهم في تاريخ ..... لـ (...) سهم بإجمالي مبلغ قدره (236.28) ريال، كما يوضحه الجدول أدناه:

التوزيعات النقدية المستحقة	
الشركة	(ص)
تاريخ الاستحقاق للتوزيعات النقدية على المساهمين	.....
مبلغ الربح الموزع للسهم الواحد	0.66
عدد الأسهم	358
إجمالي مبلغ التوزيعات النقدية المستحقة	236.28

3- فيما يتعلق بالتعويض عن تسييل الأسهم:

احتساب التعويض عن أسهم شركة (ص)، وعن متحصلات بيع أسهم حقوق الأولوية، وعن التوزيعات النقدية خلال الفترة من تاريخ ..... حتى تاريخ إقفال جلسة اليوم الذي يسبق تاريخ النطق بالقرار في .....:

التعويض عن تسييل أسهم المدعية	
الشركة	(ص)
متوسط سعر البيع (التسييل) (بعد عكس زيادة رأس المال عن طريق حقوق الأولوية على السعر)	20.62
متوسط سعر السهم خلال الفترة من تاريخ ..... حتى تاريخ ..... (بعد عكس زيادة رأس المال عن طريق حقوق الأولوية على السعر)	22.60
الفرق	1.98
عدد الأسهم	358

إجمالي التعويض المستحق عن تسييل أسهم المدعية في شركة (ص)	708.84

ومن الجدول السابق يتضح استحقاق المدعية للتعويض عن تسييل (358) سهماً من أسهم شركة (ص) بمبلغ قدره (708.84) ريال؛ وذلك لأن سعر البيع (التسييل) كان بـ (20.62) ريال، وهو أقل من متوسط سعر السهم خلال الفترة وقدره (22.60) ريال، ليكون إجمالي التعويض المستحق للمدعية عن تسييل أسهمها في الشركة (متضمناً متحصلات بيع أسهم حقوق الأولوية والتوزيعات النقدية المستحقة للمساهمين) مبلغاً إجمالياً قدره (7,581.14) ريال.

وبناءً على ذلك، يكون إجمالي المبلغ المستحق للمدعية خلال الفترة من تاريخ ..... حتى تاريخ إقفال جلسة اليوم الذي يسبق تاريخ النطق بالقرار في ..... - وفقاً لمّا تم تفصيله سابقاً- ثمانية آلاف وثمانية وأربعين ريالاً وثمانياً وخمسين هللة (8,202.58).

أما باقي الطلبات والدفوع المقدَّمة في الدعوى، فإن الدائرة لم تجد أنها مؤثرة فيها، مما يتعين معه الالتفات عنها.

ولما تقدَّمَ مِن أسبابٍ، وبعدَ المداولةِ نظاماً، قَرَرت الدائرة الآتي:

إلزام المدعى عليها بأن تدفع إلى المدعية مبلغاً قدره ثمانية آلاف ومئتان وريالان وثمان وخمسون هللة (8,202.58)؛ تعويضاً عن تسييل محافظها.